

الحديث الثالث عشر
**عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : ((لَا
يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ
)) . رواه البخاري ومسلم⁽¹⁾ .**
هذا الحديث خرَّجه في " الصحيحين " ⁽²⁾ من
حديث قتادة ، عن أنس ، ولفظ مسلم : ((حَتَّى يُحِبَّ
لجاره أو لأخيه)) بالشك⁽³⁾ .
وخرَّجه الإمام أحمد ، ولفظه : ((لا يبلغُ عبدُ
حقيقة الإيمان حَتَّى يحبَّ للناس ما يُحِبُّ لنفسه من
الخير))⁽⁴⁾ .

¹ () أخرجه : البخاري 1/10 (13) ، ومسلم 1/49 (45) (71) .

وأخرجه : ابن المبارك في " الزهد " (677) ،
والطيالسي (2004) ، وأحمد 3/176 و 206 و 251 و
272 و 278 و 289 ، وعبد بن حميد (1175) ، والدارمي
(2743) ، وابن ماجه (66) ، والترمذي (2515) ،
والنسائي 8/115 ، وأبو عوانة 1/33 ، وابن حبان (234)
و (235) ، وابن منده في " الإيمان " (294) و (295)
و (296)

و (297) ، والقضاعي في " مسند الشهاب " (889) من
حديث أنس بن مالك ، به .

² () صحيح البخاري 1/10 (13) ، وصحيح مسلم 1/49 (45)

(71) (45) من طريق قتادة ، عن أنس بن مالك ، به .
³ () الصحيح 1/49 (45) (72) من حديث أنس بن مالك

، به .
⁴ () لم أره بهذا اللفظ عند أحمد ، والذي عنده هو لفظ
الشيخين ، ولفظ : ((والذي نفسي بيده لا يؤمن عبد حتى
يحب لأخيه ما يحب لنفسه من الخير)) .

انظر : مسند الإمام أحمد 3/206 .
وأما لفظ : ((لا يبلغ عبد حقيقة الإيمان)) فهو عند
ابن حبان (235) من رواية ابن عدي ، عن حسين

وهذه الرواية تبين معنى الرّواية المخرجة في " الصحيحين " ، وأن المراد بنفي الإيمان نفي بلوغ حقيقته ونهايته ، فإنّ الإيمان كثيراً ما يُنفي لانتفاء بعض أركانه وواجباته⁽¹⁾ ، كقوله : ((لا يزني الزّاني حين يزني وهو مؤمن ، ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن ، ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن))⁽²⁾ ، وقوله : ((لا يؤمن من لا يأمن جاره بوائقه))⁽³⁾ . وقد اختلف العلماء⁽⁴⁾ في مرتكب الكبائر : هل يُسمّى مؤمناً ناقص الإيمان ، أم لا يُسمى مؤمناً ؟ وإِنَّمَا يُقال : هو مسلم ، وليس بمؤمنٍ على قولين ، وهما روايتان عن الإمام أحمد⁽⁵⁾ .

-
- المعلم ، عن قتادة ، عن أنس ، به .
- ¹ () انظر : الإيمان لابن تيمية : 30 .
- ² () سبق تخريجه عند الحديث الثاني .
- قال الحسن : يجانبه الإيمان ما دام كذلك ، فإن راجع راجعه الإيمان .
- وقال أحمد : حدثنا معاوية ، عن أبي إسحاق ، عن الأوزاعي ، قال : وقد قلت للزهري حين ذكر هذا الحديث : ((لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن ...)) فإنهم يقولون : فإن لم يكن مؤمناً فما هو ؟ قال : فأنكر ذلك ، وكره مسألتي ، انظر : الإيمان لابن تيمية : 30 .
- ³ () سبق تخريجه عند الحديث الثاني .
- ⁴ () لم ترد في (ص) .
- ⁵ () انظر : الإيمان لابن تيمية : 190 ، والعقيدة الطحاوية : 66-65 ، والتبصير بقواعد التكفير : 16-17 ، وشرح العقيدة الطحاوية : 321-322 .
- قال محمد بن نصر المروزي : وحكى غير هؤلاء أنّهم سأل أحمد بن حنبل عن قول النبي ﷺ : ((لا يزني الزاني ...)) فقال : من أتى هذه الأربعة أو مثلهن أو فوقهن فهو مسلم ، ولا أسميه مؤمناً ؟ ومن أتى دون ذلك - يريد : دون الكبائر - أسميه مؤمناً ناقص الإيمان .

فَأَمَّا مَنْ ارْتَكَبَ الصَّغَائِرَ ، فَلَا يَزُولُ عَنْهُ اسْمُ
 الْإِيمَانِ بِالْكَلِيَّةِ ، بَلْ هُوَ مُؤْمِنٌ نَاقِصُ الْإِيمَانِ ، يَنْقُصُ
 مِنْ إِيْمَانِهِ بِحَسَبِ مَا ارْتَكَبَ مِنْ ذَلِكَ (1) .
 وَالْقَوْلُ بِأَنَّ مَرْتَكِبَ الْكِبَائِرِ يُقَالُ لَهُ : مُؤْمِنٌ نَاقِصُ
 الْإِيمَانِ مَرُويٌّ عَنْ جَابِرِ بْنِ
 عَبْدِ اللَّهِ ، وَهُوَ قَوْلُ ابْنِ الْمُبَارَكِ وَإِسْحَاقِ وَأَبِي عُبَيْدٍ
 وَغَيْرِهِمْ ، وَالْقَوْلُ بِأَنَّهُ مُسْلِمٌ ، لَيْسَ بِمُؤْمِنٍ مَرُويٌّ عَنْ
 أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ ، وَذَكَرَ بَعْضُهُمْ أَنَّهُ الْمَخْتَارُ
 عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ .

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : الزَّانِي يُنَزَّعُ مِنْهُ نُورُ
 الْإِيمَانِ (2) . وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : يُنَزَّعُ مِنْهُ الْإِيمَانُ ،
 فَيَكُونُ فَوْقَهُ كَالظِّلَّةِ ، فَإِذَا تَابَ عَادَ إِلَيْهِ (3) .
 وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ وَأَبُو الدَّرْدَاءِ : الْإِيمَانُ
 كَالْقَمِيصِ ، يَلْبَسُهُ الْإِنْسَانُ تَارَةً ، وَيَخْلَعُهُ أُخْرَى ، وَكَذَا
 قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ - رَحِمَهُ اللَّهُ - وَغَيْرُهُ (4) ، وَالْمَعْنَى :
 أَنَّهُ إِذَا كَمَّلَ خِصَالَ الْإِيمَانِ لَبَسَهُ ، فَإِذَا نَقَصَ مِنْهَا
 شَيْئًا نَزَعَهُ ، وَكُلُّ هَذَا إِشَارَةٌ إِلَى الْإِيمَانِ الْكَامِلِ النَّامِ
 الَّذِي لَا يَنْقُصُ مِنْ وَاجِبَاتِهِ شَيْءٌ .

انظر : الإيمان لابن تيمية : 199 .

1 () انظر : الإيمان لابن تيمية : 199 ، والتبصير بقواعد
 التكفير : 17 ، والوجيز في عقيدة السلف الصالح : 121 .

2 () ذكره : الآجري في " الشريعة " : 115 ، وابن تيمية
 في " الإيمان " : 30 .

3 () ذكر : ابن تيمية في " الإيمان " : 30 نحوه .

4 () ورد نحو هذا القول عن أبي هريرة . انظر : الإيمان
 لابن تيمية : 30 .

وورد نحوه أيضاً من قول سفيان الثوري . انظر : حلية
 الأولياء 7/32 .

وورد من قول الإمام أحمد . انظر : المسائل والرسائل
 المروية عن الإمام أحمد بن حنبل في العقيدة 1/92 .

والمقصودُ أنَّ من جملة خصال الإيمان الواجبة أن يُحِبَّ المرءُ لأخيه المؤمن ما يحبُّ لنفسه ، ويكره له ما يكرهه لنفسه ، فإذا زال ذلك عنه ، فقد تَقَصَّ إيمانهُ بذلك . وقد رُوِيَ أنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال لأبي هريرة : ((أَحِبَّ لِلنَّاسِ مَا تُحِبُّ لِنَفْسِكَ تَكُنْ مُسْلِمًا)) خرَّجه الترمذي وابن ماجه (1) .

وخرَّج الإمام أحمد (2) من حديث معاذٍ : أنَّه سأل النَّبِيَّ ﷺ عن أفضل الإيمان ، قال : ((أفضلُ الإيمانِ أنْ تُحِبَّ لِلَّهِ وَتُبْغِضَ لِلَّهِ ، وَتُعْمَلَ لِسَانَكَ فِي ذِكْرِ اللَّهِ)) ، قال : وماذا يا رسول الله ؟ قال : ((أنْ تُحِبَّ لِلنَّاسِ مَا تُحِبُّ لِنَفْسِكَ ، وَتَكْرَهُ لَهُمْ مَا تَكْرَهُ لِنَفْسِكَ ، وَأَنْ تَقُولَ خَيْرًا أَوْ تَصْمُتَ)) .

وقد رتب النَّبِيُّ ﷺ دخولَ الجنَّةِ على هذه الخصلة ؛ ففي " مسند الإمام

أحمد " (3) - رحمه الله - عن يزيد بن أسد القسري ، قال : قال لي رسول الله ﷺ : ((أتُحِبُّ الجنَّةَ)) قلت : نعم ، قال : ((فأحِبِّ لأخيكَ ما تُحِبُّ لنفسك)) .

وفي " صحيح مسلم " (4) من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص ، عن النَّبِيِّ ﷺ قال : ((مَنْ أَحَبَّ أَنْ

1 () سبق تخريجه .

2 () في " مسنده " 5/247 من حديث معاذ بن أنس الجهني ، به ، وإسناده ضعيف لضعف رشدين ابن سعد ولضعف زيان بن فائد .

3 () المسند 4/70 . وأخرجه : الحاكم 4/168 ، وإسناده

ضعيف لضعف روح بن عطاء بن أبي ميمونة .

4 () الصحيح 19-6/18 (1844) (46) و (47) .

وأخرجه : أحمد 2/161 و 191 و 192 ، وابن ماجه (3956) ، والنسائي 153-7/152 ، وابن حبان (5961)

من حديث عبد الله بن عمرو ، به .

يُرْخَرَحَ عَنِ النَّارِ وَيُدْخَلَ الْجَنَّةَ فَلْتَدْرِكْهُ مِنْبَتُهُ وَهُوَ
يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ، وَيَأْتِي إِلَى النَّاسِ الَّذِي يَحِبُّ
أَنْ يُؤْتَى إِلَيْهِ)) .

وفيه أيضاً عن أبي ذرٍّ ، قال : قال لي رسول الله
ﷺ : ((يا أبا ذرٍّ ، إني أراك ضعيفاً ، وإني أحبُّ لك ما
أحبُّ لنفسي ، لا تأمرنَّ على اثنين ، ولا تولينَّ مالَ
يتيم)) (1) .

وإنما نهاه عن ذلك ، لما رأى من ضعفه ، وهو
يحبُّ هذا لكلِّ ضعيفٍ ، وإنما كان يتولى أمورَ النَّاسِ ؛
لأنَّ الله قوَّاه على ذلك ، وأمره بدعاء الخلق كلهم
إلى طاعته ، وأن يتولى سياسة دينهم وديارهم (2) .
وقد روي عن عليٍّ قال : قال لي النبيُّ ﷺ : ((إني
أرضى لك ما أرضى لنفسي ، وأكره لك ما أكره
لنفسي ، لا تقرأ القرآن وأنت جنبٌ ، ولا وأنت
راكعٌ ، ولا وأنت ساجد)) (3) .

1 () صحيح مسلم 6/7 (1826) (17) . وأخرجه : أبو داود
(2868) ، والنسائي 6/255 ، وابن حبان (5564) من
حديث أبي ذرٍّ ، به .

2 () انظر : شرح السيوطي لسنن النسائي 6/255-256 .

3 () أخرجه : عبد الرزاق (2836) ، وأحمد 1/146 ،
والدارقطني 1/125 (420) (طبعة دار الكتب العلمية) ،
مرفوعاً . وهو ضعيف .

وأخرجه : عبد الرزاق (2833) ، ومسلم 2/48 (480)
(209) ، وابن حبان

(1895) عن علي بلفظ : ((نهاني رسول الله ﷺ أن أقرأ
راكعاً أو ساجداً)) .

وأخرجه : الطيالسي (101) ، والحميدي (57) ، وأحمد
1/83 و 84 و 107 و 124 و 134 ، وأبو داود (229) ،
وابن ماجه (594) ، والترمذي (146) ، والنسائي
1/144 ، وابن الجارود (94) ، وأبو يعلى (287) و

وكان محمَّدُ بنُ واسعٍ يبيع حماراً له ، فقال له رجل : أترضاه لي ؟ قال : لو رضيتَه لم أبعه⁽¹⁾ ، وهذه إشارةٌ منه إلى أنه لا يرضى لأخيه إلا ما يرضى لنفسه ، وهذا كله من جملة النصيحة لعامة المسلمين التي هي من جملة الدين كما سبق تفسيرُ ذلك في موضعه⁽²⁾ .

وقد ذكرنا فيما تقدَّم حديثَ النعمان بن بشير ، عن النَّبِيِّ ﷺ ، قال : ((مَثَلُ الْمُؤْمِنِينَ فِي تَوَادُّهِمْ وَتَعَاطُفِهِمْ وَتَرَاحِمِهِمْ مَثَلُ الْجَسَدِ ، إِذَا اشْتَكَى مِنْهُ عُضْوٌ ، تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ الْجَسَدِ بِالْحُمَى وَالسَّهْرِ)) خَرَّجَاهُ فِي " الصَّحِيحِينَ " ⁽³⁾ ، وهذا يدلُّ على أنَّ المؤمنَ يسوؤه ما يسوء أخاه المؤمنَ ، ويحزنه ما يحزنه .

وحديثُ أنس الذي تتكلَّم الآن فيه يدلُّ على أنَّ المؤمنَ يسوؤه ما يسوؤه أخاه المؤمنَ ، ويُرِيدُ لِأَخِيهِ الْمُؤْمِنِ مَا يُرِيدُهُ لِنَفْسِهِ مِنَ الْخَيْرِ ، وَهَذَا كُلُّهُ إِنَّمَا يَأْتِي مِنْ كَمَالِ سَلَامَةِ الصَّدْرِ مِنَ الْغَلِّ وَالْغَشِّ وَالْحَسَدِ ، فَإِنَّ الْحَسَدَ يَقْتَضِي أَنْ يَكْرَهُ الْحَاسِدُ أَنْ

(348) و (406) و (524)
(579) و (623) ، وابن خزيمة (208) ، وابن حبان (799) ، والدارقطني 1/125
(419) (طبعة دار الكتب العلمية) ، والحاكم 4/107 ،
والبيهقي 89-1/88 ، والبغوي في " شرح السنة " (273) ، عن علي . بلفظ : كان رسول الله يأتي الخلاء فيقضي الحاجة ثم يخرج فيأكل معن الخبز واللحم ويقرأ القرآن ، ولا يحجبه ، وربما قال : ولا يحجزه عن القرآن شيء إلا الجنابة .

¹ () ذكره : أبو نعيم في " الحلية " 2/349 .

² () انظر : الحديث السابع .

³ () سبق تخريجه .

يَفَوْقَهُ أَحَدٌ فِي خَيْرٍ ، أَوْ يُسَاوِيهِ فِيهِ ؛ لِأَنَّهُ يُحِبُّ أَنْ
يَمْتَازَ عَلَى النَّاسِ بِفَضَائِلِهِ ، وَيَنْفَرِدَ بِهَا عَنْهُمْ ، وَإِلَّا يَمَانُ
يَقْتَضِي خِلَافَ ذَلِكَ ، وَهُوَ أَنْ يَشْرَكَهُ الْمُؤْمِنُونَ كُلَّهُمْ
فِي مَا أَعْطَاهُ اللَّهُ مِنَ الْخَيْرِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ عَلَيْهِ مِنْهُ
شَيْءٌ (1) .

وقد مدح الله تعالى في كتابه من لا يُريد العلوَّ في
الأرض ولا الفساد ، فقال :

﴿ تِلْكَ الدَّارُ الْآخِرَةُ نَجْعَلُهَا لِلَّذِينَ لَا يُرِيدُونَ
عُلُوًّا فِي الْأَرْضِ وَلَا فَسَادًا ﴾ (2) . وروى ابن جرير
بإسنادٍ فيه نظرٌ (3) عن عليٍّ ، قال : إِنَّ الرَّجُلَ لِيُعْجِبَهُ

مِنْ
شِرَاكِ نَعْلِهِ أَنْ يَكُونَ أَجُودَ مِنْ شِرَاكِ صَاحِبِهِ فَيَدْخُلُ
فِي قَوْلِهِ : ﴿ تِلْكَ الدَّارُ الْآخِرَةُ نَجْعَلُهَا لِلَّذِينَ لَا
يُرِيدُونَ عُلُوًّا فِي الْأَرْضِ وَلَا فَسَادًا وَالْعَاقِبَةُ
لِلْمُتَّقِينَ ﴾ (4) (5) . وكذا رُوِيَ عَنِ الْفَضِيلِ بْنِ عِيَاضٍ

1 () انظر : شرح النووي لصحيح مسلم 2/98 ، وفتح الباري
1/80 .

2 () القصص : 83 .

3 () وذلك أنَّ في إسناده أشعث بن سعيد البصري
السمان ، قال عنه أبو حاتم : « ضعيف الحديث ، منكر
الحديث ، سيء الحفظ ، يروي المناكير عن الثقات » .
الجرح والتعديل 2/199 (980) .

4 () القصص : 83 .

5 () أخرجه : الطبري في " تفسيره " (21060) وطبعة
التركي 18/344 ، وابن أبي حاتم في
" تفسيره " 9/3023 (17181) ، وأبو حيان في "
تفسيره " 7/131 ، وأورده ابن كثير في " تفسيره " :
1427 (طبعة دار ابن حزم) ، والسيوطي في " الدر
المنثور " 5/265 .

في هذه الآية ، قال : لا يُجِبُّ أَنْ يَكُونَ نَعْلُهُ أَجْوَدَ مِنْ نَعْلٍ غَيْرِهِ ، وَلَا شِرَاكُهُ أَجْوَدَ مِنْ شِرَاكٍ غَيْرِهِ ⁽¹⁾ .
وقد قيل : إِنَّ هَذَا مَحْمُولٌ عَلَى أَنَّهُ إِذَا أَرَادَ ⁽²⁾
الفخر على غيره لا مجرّد التّجمل ⁽³⁾ ، قال عكرمة
وغيره من المفسرين في هذه الآية : العلوُّ في الأرض :
التكبر ، وطلبُ الشرف والمنزلة عند ذي سلطانها ،
والفساد : العمل بالمعاصي ⁽⁴⁾ .
وقد ورد ما يدلُّ على أَنَّهُ لَا يَأْتِمُّ مَنْ كَرِهَ أَنْ يَفُوقَهُ
مِنَ النَّاسِ أَحَدٌ فِي الْجَمَالِ ، فَخَرَجَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ -
رحمه الله - ⁽⁵⁾ والحاكم في " صحيحه " ⁽⁶⁾ من حديث
ابن مسعود ، قال : أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَعِنْدَهُ مَالِكُ بْنُ
مِرَارَةَ الرَّهَائِيُّ ، فَأَدْرَكْتُهُ وَهُوَ يَقُولُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ،
قَدْ قُسِمَ لِي مِنَ الْجَمَالِ مَا تَرَى ، فَمَا أَحَبُّ أَحَدًا مِنْ
النَّاسِ فَضَلَنِي بِشِرَاكَيْنِ فَمَا فَوْقَهُمَا ، أَلَيْسَ ذَلِكَ هُوَ
مِنَ الْبَغْيِ ؟ فَقَالَ : ((لَا ، لَيْسَ ذَلِكَ بِالْبَغْيِ ، وَلَكِنْ
الْبَغْيُ مِنْ بَطْرٍ - أَوْ قَالَ : سَفَهٍ - الْحَقُّ وَعَمَطُ النَّاسِ
.))

- 1 () عبارة : ((ولا شراكه أجود من شراك غيره)) سقطت
من (ص) .
2 () ((إذا أراد)) سقطت من (ص) .
3 () ذكره : ابن كثير في " تفسيره " : 1427 (طبعة دار
ابن حزم) .
4 () ذكره : الطبري في " تفسيره " (21056) و
(21059) ، وابن أبي حاتم في " تفسيره " 9/3022)
(17176) و 9/3023 (17185) ، وابن الجوزي في "
تفسيره " 6/248 ، والقرطبي في " تفسيره " 13/320 ،
وابن كثير في " تفسيره " : 1427 طبعة دار ابن حزم ،
والسيوطي في " الدر المنثور " 5/264-265 .
5 () في " المسند " 1/385 ، وهو حديث صحيح .
6 () " المستدرک " 4/182 .

وخرَجَ أبو داود⁽¹⁾ من حديث أبي هريرة ، عن
النَّبِيِّ ﷺ معناه ، وفي حديثه : ((الكبر))⁽²⁾ بدل :
((البغي)) .

فنفى أَنْ تكونَ كراهته ؛ لَأَنْ يَفوقَهُ أَحَدٌ في
الجمال بغيًّا أو كبراً ، وفسَّرَ الكبرَ والبغيَ ببطرِ الحقِّ
وغمطِ الناسِ⁽³⁾ ، وهو التَّكَبُّرُ عليه ، والامتناعُ مِنْ قبوله
كِبْرًا إذا خالف هواه . ومن هنا قال بعض السَّلفِ :
التَّواضِعُ أَنْ تَقْبَلَ الحقَّ مِنْ كُلِّ مَنْ جاءَ به ، وإنَّ كان
صغيراً ، فمَنْ قَبِلَ الحقَّ مِنْ مَنْ جاءَ به ، سواءَ كان
صغيراً أو كبيراً ، وسواءَ كانَ يحبُّه أو لا يحبه ، فهو
متواضع ، ومن أبى قَبُولَ الحقِّ تعاضماً عليه ، فهو
متكَبِّرٌ .

وغمطِ الناسِ : هو احتقارُهم وازدراؤُهم ، وذلك
يحصُلُ مِنَ النَّظَرِ إلى النَّفسِ بعينِ الكمالِ ، وإلى
غيره بعينِ النَّقصِ⁽⁴⁾ .

وفي الجملة : فينبغي للمؤمن أن يُحِبَّ للمؤمنينَ
ما يُحِبُّ لنفسه ، ويكرهَ لهم ما يكرهَ لنفسه ، فإنَّ رأى
في أخيه المسلم نقصاً في دينه اجتهدَ في إصلاحه .
قال بعضُ الصالحينَ مِنَ السَّلفِ : أهلُ المحبةِ لله
نظروا بنورِ الله ، وعطفوا على أهلِ معاصيِ الله ،
مَقْتُوا أعمالهم ، وعطفوا عليهم ليزيلوهُم بالمواعظِ
عن فِعالهم ، وأشفقوا على أبدانهم من النار ، لا يكون
المؤمنُ مؤمناً حقاً حتى يرضى للناسِ ما يرضاه

1 () في " سننه " (4092) وهو صحيح .

2 () سقطت من (ص) .

3 () عبارة ((وغمطِ الناس)) سقطت من (ج) .

4 () انظر : النهاية 3/1014-1015 ، ومجمل اللغة 3/686 ،
وأساس البلاغة 1/713 ، ولسان العرب 10/125 ، ومختار
الصحاح : 482-481 .

لنفسه ، وإن رأى في غيره فضيلةً فاق بها عليه
فيتمنى لنفسه مثلها ، فإن كانت تلك الفضيلةً دينيةً ،
كان حسناً ، وقد تمنى النبي ﷺ لنفسه منزلةً
الشهادة⁽¹⁾ .

وقال ﷺ : ((لا حسدَ إلا في اثنتين : رجل آتاه الله
مالاً ، فهو يُنْفِقُهُ آناً الليل وآناً النهار ، ورجل آتاه
الله القرآن ، فهو يقرؤه آناً الليل وآناً النهار))⁽²⁾ .
وقال في الذي رأى مَنْ⁽³⁾ ينفق ماله في طاعة
الله ، فقال : ((لو أن لي مالا ، لفعلت فيه كما فعل ،
فهما في الأجر سواء))⁽⁴⁾ وإن كانت دينيةً ، فلا خير
في تمنيتها ، كما قال تعالى : **فَخَرَجَ عَلَى قَوْمِهِ
فِي زِينَتِهِ قَالَ الَّذِينَ يُرِيدُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا يَا
لَيْتَ لَنَا مِثْلَ مَا أُوتِيَ قَارُونَ إِنَّهُ لَدُوٌّ حَظٌّ
عَظِيمٌ وَقَالَ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ وَيَلَكُمْ تَوَابُ
اللَّهِ خَيْرٌ لِمَنْ آمَنَ وَعَمِلَ صَالِحاً** ﷻ⁽⁵⁾ . وأما قول
الله ﷻ

: **وَلَا تَتَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَى
بَعْضٍ** ﷻ⁽⁶⁾ ، فقد فسّر ذلك بالحسد ، وهو تمنّي الرجل

¹ () حديث تمنى النبي ﷺ الشهادة أخرجه : البخاري 1/15)
36 ، ومسلم 6/33 (1876)

(103) و 6/64 (1876) (106) من حديث أبي هريرة .

² () أخرجه : البخاري 1/28 (73) و 2/134 (1409) ،
ومسلم 2/201 (816)

(268) ، من حديث عبد الله بن مسعود .

³ () عبارة : ((رأى من)) سقطت من (ص) .

⁴ () أخرجه : البخاري 6/236 (5026) من حديث أبي

هريرة ، به .

⁵ () القصص : 79-80 .

⁶ () النساء : 32 .

نفس ما أُعطي أخوه من أهل ومال ، وأنَّ ينتقل ذلك إليه ، وُقِسَّ بِتَمَنِي مَا هُوَ مَمْتَنِعٌ شَرْعًا أَوْ قَدْرًا ، كَتَمَنِي النِّسَاءُ⁽¹⁾ أَنْ يَكْنَ رَجَالًا ، أَوْ يَكُونَ لَهَن مِثْلُ مَا لِلرِّجَالِ مِنَ الْفَضَائِلِ الدِّينِيَّةِ كَالْجِهَادِ ، وَالدِّنْيَوِيَّةِ كَالْمِيرَاثِ وَالْعَقْلِ وَالشَّهَادَةِ وَنَحْوِ ذَلِكَ ، وَقِيلَ : إِنَّ الْآيَةَ تَشْمَلُ ذَلِكَ كُلَّهُ⁽²⁾ .
 ومع هذا كُلَّهُ ، فَيَنْبَغِي لِلْمُؤْمِنِ أَنْ يَحْزَنَ لِفَوَاتِ الْفَضَائِلِ الدِّينِيَّةِ ، وَلِهَذَا أَمَرَ أَنْ يَنْظُرَ فِي الدِّينِ إِلَى مَنْ فَوْقَهُ ، وَأَنْ يُنَافِسَ فِي طَلْبِ ذَلِكَ جِهْدَهُ وَطَاقَتَهُ ، كَمَا قَالَ تَعَالَى : ﴿ وَفِي ذَلِكَ فَلْيَتَنَافَسِ الْمُتَنَافِسُونَ ﴾⁽³⁾ وَلَا يَكْبِرْهُ أَنْ أَحَدًا يُشَارِكُهُ فِي ذَلِكَ ، بَلْ يُحِبُّ لِلنَّاسِ كُلِّهِمُ الْمَنَافَسَةَ فِيهِ ، وَبِحَتِّهِمْ عَلَى ذَلِكَ ، وَهُوَ مِنْ تَمَامِ آدَاءِ النَّصِيحَةِ لِلْإِخْوَانِ⁽⁴⁾ .
 قَالَ الْفَضِيلُ : إِنْ كُنْتَ تَحِبُّ أَنْ يَكُونَ النَّاسُ مِثْلَكَ ، فَمَا أَدَيْتَ النَّصِيحَةَ لِأَخِيكَ⁽⁵⁾ ، كَيْفَ وَأَنْتَ تَحِبُّ أَنْ يَكُونُوا دُونَكَ؟!⁽⁶⁾ يَشِيرُ إِلَى أَنَّ آدَاءَ النَّصِيحَةِ لَهُمْ أَنْ

1 () سقطت من (ص) .
 2 () انظر : تفسير مجاهد : 154 ، وتفسير الطبري (7319)
 () و (7320) و (7321)
 و (7322) ، وتفسير ابن أبي حاتم 3/935 (5226) ،
 وتفسير القرطبي 5/162-163 ، والبحر المحيط 1/609 ،
 وأسباب النزول عن الصحابة والمفسرين : 66 .
 3 () المطففين : 26 .
 4 () انظر ما ذكره الطبري في " تفسيره " 15/134 ،
 والقرطبي في " تفسيره " 19/266 ؛ والبيهقي في " تفسيره " 5/266 ، وابن عطية في " تفسيره " 15/366 ، وابن الجوزي في " تفسيره " 9/59 .
 5 () في (ج) : « لربك » .
 6 () انظر : حلية الأولياء 8/87 نحوه .

يُحِبُّ (7) أَنْ يَكُونُوا فَوْقَهُ ، وَهَذِهِ مَنْزِلَةٌ عَالِيَةٌ ، وَدَرَجَةٌ رَفِيعَةٌ فِي النَّصِيحِ ، وَلَيْسَ ذَلِكَ بِوَاجِبٍ ، وَإِنَّمَا الْمَأْمُورُ بِهِ فِي الشَّرْعِ أَنْ يُحِبَّ أَنْ يَكُونُوا مِثْلَهُ ، وَمَعَ هَذَا فَإِذَا فَاقَهُ أَحَدٌ فِي فَضِيلَةِ دِينِهِ اجْتَهَدَ عَلَى لِحَاقِهِ ، وَحَزَنَ عَلَى تَقْصِيرِ نَفْسِهِ ، وَتَخَلَّفَ عَنِ لِحَاقِ السَّابِقِينَ ، لَا حَسَدًا لَهُمْ عَلَى مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ □ (2) ، بَلْ مَنَافِسَةً لَهُمْ ، وَغِبْطَةً وَحَزَنًا عَلَى النَّفْسِ بِتَقْصِيرِهَا وَتَخَلُّفِهَا عَنِ دَرَجَاتِ السَّابِقِينَ .

وَيَنْبَغِي لِلْمُؤْمِنِ أَنْ لَا يَزَالَ يَرَى نَفْسَهُ مَقْصِرًا عَنِ الدَّرَجَاتِ الْعَالِيَةِ ، فَيَسْتَفِيدُ بِذَلِكَ أَمْرَيْنِ نَفِيسَيْنِ : الاجْتِهَادَ فِي طَلْبِ الْفَضَائِلِ ، وَالْإِزْدِيَادَ مِنْهَا ، وَالنَّظَرَ إِلَى نَفْسِهِ بِعَيْنِ التَّقْصِيرِ ، وَيُنْشَأُ مِنْ هَذَا أَنْ يُحِبَّ لِلْمُؤْمِنِينَ أَنْ يَكُونُوا خَيْرًا مِنْهُ ؛ لِأَنَّهُ لَا يَرْضَى لَهُمْ أَنْ يَكُونُوا عَلَى مِثْلِ حَالِهِ ، كَمَا أَنَّهُ لَا يَرْضَى لِنَفْسِهِ بِمَا هِيَ عَلَيْهِ ، بَلْ يَجْتَهِدُ فِي إِصْلَاحِهَا ، وَقَدْ قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ وَاسِعٍ لِابْنِهِ : أُمَّا أَبُوكَ ، فَلَا كَثْرَةَ اللَّهِ فِي الْمُسْلِمِينَ مِثْلَهُ (3) .

فَمَنْ كَانَ لَا يَرْضَى عَنِ نَفْسِهِ ، فَكَيْفَ يُحِبُّ لِلْمُسْلِمِينَ أَنْ يَكُونُوا مِثْلَهُ مَعَ نَصِيحَةٍ لَهُمْ ؟ بَلْ هُوَ يُحِبُّ لِلْمُسْلِمِينَ أَنْ يَكُونُوا (4) خَيْرًا مِنْهُ ، وَيُحِبُّ لِنَفْسِهِ أَنْ يَكُونَ خَيْرًا مِمَّا هُوَ عَلَيْهِ .

وَإِنْ عَلِمَ الْمَرْءُ أَنَّ اللَّهَ قَدْ خَصَّهُ عَلَى غَيْرِهِ بِفَضْلٍ ، فَأَخْبِرْ بِهِ لِمَصْلَحَةِ دِينِيَّةٍ ، وَكَانَ إِخْيَارَهُ عَلَى وَجْهِ التَّحَدُّثِ بِالنِّعَمِ ، وَيَرَى نَفْسَهُ مَقْصِرًا فِي الشُّكْرِ ، كَانَ جَائِزًا ، فَقَدْ قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ : مَا أَعْلَمُ أَحَدًا أَعْلَمَ

1 () ((أَنْ يُحِبَّ)) سَقَطَتْ مِنْ (ص) .

2 () عِبَارَةٌ : ((مِنْ فَضْلِهِ □)) لَمْ تَرِدْ فِي (ج) .

3 () أَخْرَجَهُ : أَبُو نَعِيمٍ فِي " الْحَلِيَّةِ " 2/350 .

4 () مِنْ قَوْلِهِ : ((مِثْلَهُ مَعَ نَصِيحَةٍ ...)) إِلَى هُنَا سَقَطَ مِنْ

(ص) .

بكتاب الله مني ، ولا يمنع هذا أن يُحِبَّ للنَّاسِ أَنْ
يُشَارِكُوهُ فِيمَا خَصَّهُ اللهُ بِهِ ، فقد قَالَ ابنُ عَبَّاسٍ :
إِنِّي لِأَمْرٍ عَلَى الْآيَةِ مِنْ كِتَابِ اللهِ ، فَأَوْدَّ أَنْ النَّاسَ
كُلَّهُمْ يَعْلَمُونَ مِنْهَا مَا أَعْلَمُ ، وَقَالَ الشَّافِعِيُّ : وَدِدْتُ
أَنَّ النَّاسَ تَعَلَّمُوا هَذَا الْعِلْمَ ، وَلَمْ يُنْسَبْ إِلَيَّ مِنْهُ
شَيْءٌ⁽¹⁾ ، وَكَانَ عَتِيَّةُ الْغَلَامُ إِذَا أَرَادَ أَنْ يُفْطِرَ يَقُولُ
لِبَعْضِ إِخْوَانِهِ الْمُطَّلَعِينَ عَلَى أَعْمَالِهِ : أَخْرِجْ إِلَيَّ مَاءً
أَوْ تَمْرَاتٍ أَفْطِرُ عَلَيْهَا ؛ لِيَكُونَ لَكَ مِثْلُ أَجْرِي⁽²⁾ .

¹ () أَخْرَجَهُ : أَبُو نَعِيمٍ فِي " الْحَلِيَّةِ " 9/119 .
وَانظُرْ : سِيرَ أَعْلَامِ النَّبَلَاءِ 10/55 ، وَأَدَابِ الشَّافِعِيِّ :
92 ، وَتَهْذِيبِ الْأَسْمَاءِ وَاللُّغَاتِ 1/540 ، وَالْمَنَاقِبِ لِلْبِيهَقِيِّ
1/173 ، وَالِاتِّقَاءِ : 84 ، وَمَعْرِفَةِ السَّنَنِ وَالْأَثَارِ 1/129 .
² () أَخْرَجَهُ : أَبُو نَعِيمٍ فِي " الْحَلِيَّةِ " 6/235 .